

## حكم حلاقة المرأة للرجل

### السؤال :

أنا امرأة اعمل في صالون للحلاقة و رواد الصالون هم من النساء و الرجال سؤالي هو هل يجوز لي تحليق الرجال ؟

### الجواب :

حلاقة المرأة للرجل أو حلاقة الرجل للمرأة هو مما لا يسمح الاسلام به، وعلى الانسان المؤمن أن يخبر صاحب العمل بذلك فإن وافق على أن يكون عمله خاصاً بالمماثل، المرأة المسلمة للمرأة، والرجل المسلم للرجل، استمر بالعمل عنده، وإلا تركه إلى عمل يسمح به الاسلام، والله تعالى وعد الرزق الحلال وهو صادق في وعده ولا يخلف الميعاد إن شاء الله تعالى.